

شرح الكافي 94}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. عاقبته المستقيم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين اشهد ان محمدا عبد الله ورسوله. ارسله الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا - [00:00:03](#)

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. الذين عملوا بكتاب ربهم وبسنة نبيهم حتى اتاهم اليقين رضي الله تعالى عنهم وارضاهم اقتفى اثرهم واتبع هداهم وصار في منهجهم الى يوم الدين اما بعد - [00:00:23](#)

ولقد اخذنا جملة من شروط صحة الصلاة بدءا بالطهارة من الحدث ثم من النجاسة ثم بعد ذلك ايضا ما يتعلق باستقبال القبلة وبقي مما يتعلق باستقبال القبلة مسائل قليلة نعرض لها ان شاء الله تعالى في هذا الدرس ثم ننتقل الى الشرط الذي يليه - [00:00:41](#)

الا وهو الوقت فيما يبدو ولا شك بان اخر ما اخذنا ما يتعلق بسقوط الخدمة متى تسقط القبلة عن المصلي؟ ذكر المؤلف رحمه الله تعالى انها تسقط في مواضع ثلاثة - [00:01:06](#)

اذا عجز الانسان عن استقبال القبلة بان يكون مربوطا او كان مصلوبا لا ان يتجه نحو القبلة اذلا قدرة له في دارك والله تعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم. ولكن الصلاة لا تسقط - [00:01:25](#)

والموضع الثاني هو شدة الخوف كما قال الله تعالى فان خفتم فرجالا او ركباناً. اي عندما كان يلتحم الصفان وبقي الثالث منها وهو الذي لم نأخذه وهو الصلاة على الراحلة - [00:01:43](#)

في النافلة اي صلاة التطوع دوناً مفروضة. لان تلكم الاحاديث التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالصلاة على النافلة استثنت الفريضة في بعضها الا الفريضة وفي بعضها غير المكتوبة فانها لا - [00:02:00](#)

لا تصلى على الراحلة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين. وعلى اله الطيبين الطاهرين. وصحابته والتابعين ومن سار على نهجهم الى يوم الدين اما بعد. يقول المصنف رحمه الله تعالى - [00:02:20](#)

في من ترك الاستقبال قال فصل في متى يسقط الاستقبال؟ قال فان كان طالبا للعدو يخاف فوته ففيه روايتان هذا درسناه وتناولناه وتوسعت فيما ذكره المؤلف. المؤلف ذكره بايجاز وبينت ان ذلك في صلاة العصر وانه رمق ذلك الذي امره رسول الله صلى الله عليه وسلم به ونسيتم لما ترددتم في اسمه اخذنا هذا - [00:02:48](#)

طيب اربط اقرأ. قال ففيهما قال ففيه روايتان احدهما يجوز له صلاة الخائف كالمطلوب يعني مراد المؤلف رحمه الله تعالى وان كنا قد تكلمنا عن هذه المسألة هل يلحق طالب العدو بالخائف من العدو او من سبع - [00:03:14](#)

او من سيل عرم يدركه او انه يختلف. هذه مسألة اختلف فيها العلماء داخل المذهب وخارجه فمنهم من جعل طلب العدو بمثابة ايضا طلب العدو له. ولحوقي له شريطة الا يكون هاربا من القتال هلعا وخوفا - [00:03:37](#)

الا متحيزا للفئة الا متحيزا لقتال او متحرفا الا متحرفا الى فئة. اما اذا كان هاربا هروب الجبناء فلا يدخل في ذلك اذا وهذا قصته معروفة في قصة الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن غيث الى خالد بن سفيان الهذلي الذي كان يريد ان يجمع - [00:03:55](#)

مع الاعداء على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر انه في عرفة او في عرفات يعني ورد هذا وورد هذا وعرفة معروفة وهي

نفسها عرفات التي هي الحج الاكبر كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم الحج الاكبر عرفة وانه رمقه فخشيته - [00:04:20](#)
وان جلس يصلي ان استقر على الارض ربما يغيب عن ناظره. فبدأ يصلي يومئ ايماء في ركوعه وسجوده وهو نحوه فلما وصل اليه
قال له اي المقصود او المطلوب من؟ فقال له رجل من العرب بلغني ان - [00:04:40](#)

انك تجمع لهذا الرجل فشئت لذلك فقال وانا على ذلك ثم انه سار معه حتى تمكن منه علاه بالسيف حتى برد اي حتى مات قال لان
عبد الله بن انيس رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان بن خالد الهدلي - [00:05:00](#)
ليقتله فانطلقت امشي فحضرت العصر. فالهدى لنسبة الى قبيلة ليلى وهي قبيلة معروفة. ومنها ابو لهب الهدى المعروف المشهور نعم
قال فانطلقت امشي فحضرت العصر وانا اصلي اومي ايماء نحوه. قصدو فحضرة العصر يعني صلاة العصر على تقدير محذوف -
[00:05:25](#)

رواه ابو داود وغيره. نعم. وظاهره انه اخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم. فلم ينكره وقال الاوزاعي رحمه الله قال شرحبيل بن
حسنة لا تصلوا الصبح الا على ظهره على ظهره فنزل الاشتهر فصلى - [00:05:47](#)
الارض فمر بشرحبيب فمر به شرحبيل شرحبيل فمر به فمر به شرحبيل فقال مخالف يعني ترحبيل ابن حسنة وحسن انما
هي امه. نعم وقال مخالف خالف الله به فخرج الاشقر في الفتنة - [00:06:08](#)
تعرفون الفتنة التي هي فتنة التي هي قتل عثمان رضي الله تعالى عنه. نعم ولانها احدى حالي الخوف فاشبهت حالة المطلوب. احدى
حالي الخوف اي طلب العدو فيها خوف لانه هنا يخشى ان يفر - [00:06:32](#)

والعدو وهو يريد اللحاق به وهو كما تعلمون هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد علقن حول هذه المسألة وبيننا الصحابة
رضي الله تعالى عنهم كانوا يتسابقون في طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يقدمون انفسهم رخيصة في سبيل هذا -
[00:06:49](#)

وانهم يدخلون منا قول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله سيقتلون
ويقتلون وانهم كانوا يتدافعون الى ذلك ويطلبون الجنة ومنهم يرفع الثمرات وانه ليس بينه وبينها الا - [00:07:09](#)
تلك الثمرات هكذا هذا هو شأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولذلك فتح الله سبحانه وتعالى بهم البلاد وهدى الله تعالى قال بهم
العباد فكانوا قرأنا يمشي على الارض يقتدي الناس باقوال باعمالهم قبل ان يقتدوا باقوالهم. كانوا - [00:07:29](#)
قدوة في اقوالهم وافعالهم قال والثانية لا يجوز لانه امن الثالث يعني الرواية الثانية انه لا يجوز لانه امن هو ليس خائف ولكن الخائف
هو الذي يطرده. اذا كيف يلحق به؟ ولكن القضية - [00:07:49](#)

تتعلق بماذا هي مهمة تتعلق اولا بخدمة هذا الدين وفيها طاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونزول عند امن وفيها قاطع لدابر
الفساد واهله فان هذا رجل اراد ان يؤلب الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يجمعهم - [00:08:07](#)
وان يثير الفتنة فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجتث وان يمحي من الحياة الدنيا حتى لا يبقى اثرا لذلك الفساد الذي
اترتب على عمل ذلك الرجل. فذهب ذلكم الصحابي بتلك المهمة واستجاب الامر رسول الله - [00:08:27](#)
صلى الله عليه وسلم وباع نفسه في سبيل الله فلم يبالي بما سيناله ولكن الله سبحانه وتعالى مكنه من ماذا عدوه وعدو الله وحينئذ
انتهي من ذلك الشر قال رحمه الله الثالث النافلة في السفر - [00:08:47](#)

النافلة في السفر مستثناة والنافلة ايها الاخوة مبناها على التخفيف وليست كالفريضة. الفريضة مكتوبة والصلاة كما تعلمون ركن من
اركان الاسلام بل هي الركن الثاني بعد الشهادتين. ولقد تكلمنا عنها وبيننا فضلها ولو لم يرد في فضلها الا قول رسول الله - [00:09:10](#)
صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع الدرجات؟ كثرة الخطى الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة اذا
كثرة الخطى الى المساجد اسباب الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى المساجد - [00:09:30](#)
انتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فالرسول صلى الله عليه وسلم سماه اباطة ولذلك انت ترى دائما الذين يحافظون
على الصلوات ويحفظون تراهم دائما في سعادة. ترى النور باديا في وجوههم. ترى الاستقامة ظاهرة في - [00:09:50](#)

وفي اقوالهم ترى ان الله سبحانه وتعالى قد القى محبتهم في قلوب الناس فاحبوهم ان ذكروا لا يذكرون الا الخير وان تكلموا كانوا محل تقدير واحترام. وان دعوا الى خير تجدوا ان الناس يستجيبون لهم ويسمعون الى نصحتهم - [00:10:10](#)

وهذا هو شأن الذي نتمسك بهذه الصلاة وحافظوا عليها وبخاصة الذين يؤدونها في تلكم البيوت التي بنيت لها في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه قال رحمه الله النافلة في السفر فان كان راكبا فله الصلاة على دابته. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على - [00:10:30](#)

بغير وكذلك ولذا في قول الله تعالى ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله. قال عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما نزلت هذه الآية في التطوع خاصة حيث كنت على بعيرك يعني حيث كنت راكبا على بعيرك - [00:10:54](#)

يعني فانت تصلي حيث تكون على دابتك وليس شرطا ان تكون على بعير الرسول صلى الله عليه وسلم صلى على بعير اوتر على بعير وكان يسبح يعني يصلي على البعير وايضا صلى عليه الصلاة والسلام - [00:11:15](#)

السلام على حمار وهو متوجه الى خيبر. ونقل ذلك عبدالله بن عمر وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يفعل ذلك كما سيأتي في احاديث يشير اليها المؤلف لما روى ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهره - [00:11:31](#)

في راحلته حيث كان وجهه يعني حيث كان يتجه ليس شرط من يكون الى القبلة ولكن يبدأ المصلي في تكبيرة الاحرام نحو القبلة ما لم يكن هناك مانع ويلحقه ضرر فانه يدخل في الصلاة الى اي جهة كان - [00:11:56](#)

اذا هذا هو حديث عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على راحلته نعم اعد لما روى ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان - [00:12:15](#)

كان يوتر على بعيره هنا وكان يوتر على بعيره لفظ اخر فالمؤلف جمع لفظين في حديث واحد وهما متفق عليهما لان الاول انه كان يسبح على ظهر بعيره هذه رواية. لها لفظ اخر الذي هو ذكره ايضا المؤلف ولكنه لفظ اخر - [00:12:35](#)

لكن لما كان في الصحيحين ورويهما عبدالله ابن عمر جمع بينهما ولا ننسى بان الكتاب كتاب متوسط ولكن لو عدت الى كتاب مبسوط اوسع من ذلك لوجدت الفصل بين الروايتين - [00:12:55](#)

قال رحمه الله وكان يوتر على بعيره متفق عليه. وثبت في حديث اخر انه صلى الله عليه وسلم كان ما في سجوده اخفض من ركوعه. اي يعني يميل رأسه في السجود اكثر من الركوع. وهكذا الانسان الذي لا - [00:13:11](#)

ان يصلي صائما لا يصلي الا جالسا فانه في حالة السجود يكون اخفض من حالة الركوع. وكان صلي على حمارة متوجها بقية الحديث الى خيبر يعني نحو خيبر. فهذا دل ايضا وتعلمون الكلام ايضا - [00:13:31](#)

وفي سور الحمار ومر بنا وهل هو نجس؟ وهل اذا وجد ومن الادلة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان ركب الحمار والصحابة الرسول صلى الله عليه وسلم صلى عليه ولكن قال العلماء ينبغي ان يوجد فاصل بين من هو على ظهره وبين - [00:13:51](#)

هذا جسم الحمار اي يكون عليها التي يسمونها البردعة او غيرها تكون فاصلة قال ولا فرق بين السفر الطويل والقصير. هذه مسألة مهمة وهذه من المسائل التي احيانا نحن نخرج فيها عن المذهب - [00:14:11](#)

هذه المسألة قال المؤلف ولا فرق بين السفر القصير والطويل ما هو السفر الطويل اولا وما هو القصير؟ يقصد بالطويل الذي تقصر فيه الصلاة ويفطر في نهار رمضان بياح للمسافر ان يفطر ليس من البر الصيام في السفر وايضا فيه ايضا الجمع بين الصلاتين وفي - [00:14:28](#)

ايضا ان يمسح المسافر على الخف ثلاثة ايام بلياليهن. هذا هو السفر الطويل. وهو الذي قال فيه عبدالله بن عباس من مكة الى جدة ومن مكة الى عسفان وقد قدرها العلماء المحدودة. هذا رأي جماهير العلماء بالنسبة لتقدير السفر - [00:14:53](#)

الطويل ولكنه عند الحنفية اكثر لانه يعدون مسيرة ثلاثة ايام وليس هذا هو محل الحديث عن هذه المسألة لان هذه يأتي تفصيلها في كتاب صلاة المسافر ولكن ما يهمنا هنا ان المؤلف قال لا فرق بالنسبة لماذا - [00:15:13](#)

الصلاة على الراحلة في التطوع بيت السفر الطويل والقصير. وقد عرفتم او ستعرفون وانا اشرت الى السفر الطويل والسفر القصير ما كان دون ذلك هذه المسألة نعم ذكر المؤلف رأي الحنابلة فيها وهو ايضا مذهب الحنفية والشافعية جماهير العلماء لا يفرقون بين -

[00:15:33](#)

بناء السفر الطويل والقصير بالنسبة للصلاة على الراحلة ولكن المالكية هم الذين خالفوا في ذلك. اثر الخلاف على الامام مالك فانه يرى ان الصلاة على الراحلة انما تختص او يختص بها السفر الطويل لانه هو الذي - [00:15:58](#)

فيه الصلاة والسفر القصير لا تقصر فيه الصلاة ولا يجوز لغير المعذور ان يفطر فيه في رمضان الى غير ذلك من مسائل فاستثنى هذه. اذا الحجة الذين منعوا انه لا تقصر فيه الصلاة. ولا يفطر ولا يجمع بين الصلاتين - [00:16:19](#)

وجمهور العلماء احتجوا بقول الله سبحانه وتعالى والله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله. اين اتجهت ثم فسرهما بين عبد الله ابن عمر المقصود منها قال هذه الآية نزلت في التطوع - [00:16:39](#)

اصبح حيث يتوجه بها بك بعيرك. حيث يتوجه بك بعيرك تبين على ان المراد بنا في التطوع. واما من السنة فاحاديث كثيرة مرت بنا الان ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى على راحلته - [00:16:59](#)

كان يسبح على راحلته وانه اوتر على بعيره وانه صلى على حمار متوجه قالوا وهذا عام يشمل السفر الطويل والقصير ولو كان ذلك خاصا بالطويل لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم لان تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز لكنه لم - [00:17:17](#)

يبين فدل ذلك على عمومته. هو مذهب الجمهور انما هو اظهر في ذلك ومذهب المالكية انما هو احوج قال ولا فرق بين السفر الطويل والقصير. لان ذلك تخفيف في التطوع كي لا يؤدي الى قطعه وتقليله. يعني - [00:17:37](#)

كي لا يؤدي لان السفر كما تعلمون ينشغل الانسان فيه. والانسان ينبغي ان يحافظ على التطوع وتعلمون اهمية صلاة التطوع ان الله سبحانه وتعالى يقول انظروا في صلاة عبدي فان وجد فيها خلل فانه ينظر وكان له تطوع فان وجد له فانه يتم ذلك - [00:17:57](#)

في الفريضة منها وفي الحديث الصحيح وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي عليها ولان سألني -

[00:18:17](#)

ولئن استعاذني لاعينته. اذا في ذلك محافظة على ماذا؟ على النافلة وان الانسان في كل احواله يؤدي فيها وهي لا شك قربة الى الله سبحانه وتعالى. وتعلمون اهمية القرب والطاعات لله سبحانه وتعالى. وان الله سبحانه وتعالى يجازي - [00:18:37](#)

المتقربين الى الله سبحانه وتعالى ويثيبهم اعظم الثواب ويجازيهم اكبر الجزى على هذه الاعمال التي هي في تكون ماذا عائدة اليهم قال لان ذلك تخفيف في التطوع كي لا يؤدي الى قطعه وتقليله فيستوي فيه الطويل والقصير. فان امكنه - [00:18:57](#)

الاقبال والركوع والسجود كالذي في العمارة اه نعم العمارة ما هي العمارة؟ الهودج يعني تعلمون فيما مضى كان هناك في قصة عائشة لما كانت تحمل في الهودج يعني الهودج بمثابة الصندوق الخيمة صغيرة توضع على البعير وهي واسعة يستطيع - [00:19:22](#)

الانسان ان يدور فيها فيتجه للقبلة او كان في سفينة او سيارة الان او في طائرة او في قطار الى غير ذلك. فاذا كان يستطيع ان الى القبلة فانه يفعل اما اذا لم يستطع فعله - [00:19:42](#)

قال فان امكنه الاستقبال والركوع والسجود كالذي في العمارة لزمه ذلك لانه كراكب السفينة ويحتمل ان لا يلزمه السفينة يعني يذكر الفقهاء التمهيد بها لانها كانت موجودة ولكن ليست بمثابة السفينة الكبيرة الموجودة الان والسفن الشراعية تدخل في مسمى السفينة.

فهي كانت موجودة وهي تختلف ايضا من حيث الحجم - [00:19:56](#)

ولكن السفن كما تعلمون تكاثرت واشتهرت في ايام الدولة الاموية. وكان هناك الاسطول الاسلامي الذي حارب فيه المسلمون كما هو معلوم من خسر المسلمون في معارك كثيرة ايام عز الاسلام وقوة دولتهم ومجدهم وقوة شوكتهم فلا شك - [00:20:27](#)

بان الاسلام كانت له صولة وجولة وان ذلك الى فترة ليست ليست بقصيرة من الدولة العباسية لان الرخصة العامة يستوي فيها ذو الحاجة وغيره يعني المؤلف يقول الرخصة العامة هناك رخصة خاصة - [00:20:47](#)

وهناك رخصة عامة. فمثلا الرخصة الخاصة نحن نجد بانه لا يجوز للمسلم ان يأكل الميتة. الله تعالى يقول حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير في سورة المائدة. وقال في سورة الانعام التي بعدها قل لاجد فيما اوحى الي محرما على - [00:21:07](#) مطاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسبوحا او لحم خنزير. لكن عند المخمصة اذا خشي الانسان من الهلاك فانه ويأكل الميتة لانه الان ستكون هناك مفسدتان اما اكل الميتة او ذهاب الروح. وذهاب النفس وزهوقها عظيمة عند الله سبحانه وتعالى. فلا يجوز لمسلم ان يزهق نفسه - [00:21:27](#)

ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم بين بان حرمة المسلم اعظم من حرمة ذلك البيت العظيم. اذا المسلم له مكانة له ان المسلم اذا تجاوز الحدود وتعدى فانه حينئذ يرقص دمك. ولذلك لا يحل دما للمسلم الا باحدى ثلاث - [00:21:51](#) اذا هنا التي الذي ذكر المؤلف بان هذه الامور اعد قال قال لان الرخصة العامة الرخصة العامة الخاصة كما ذكرت اكل الميتة دفع الخاصة هذه خاصة بالانسان لانه مضطر هناك رخصة عامة ما هي رخصة عامة لكل من سافر على الراحلة هل يدخل الماشي؟ الماشي فيه خلاف - [00:22:11](#)

الذي وردت فيه النصوص على الراحلة فان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى على الراحلة والاية دلت على ذلك. هل الماشي يلحق؟ فيأتي الكلام فيه قال وان شق عليه وان شق عليه صلى حيث كان وجهه يومى بالركوع والسجود - [00:22:41](#) يعني عندما تلحق الانسان مشقة في استقبال القبلة فاتقوا الله ما استطعتم يصلي اينما توجهت به راحلته. نعم قال ويجعل سجوده اخفض من ركوعه. لان السجود كما هو انت تضع جبهتك على الارض واما الركوع فانت تنثني وانت قائم - [00:22:59](#) لذلك ينبغي لابد من وجود فارق بين السجود والركوع فما هو؟ ان تخفض في السجود اكثر من الركوع حتى يتبين الفرق بينهما هذا سجود وهذا ركوع وان شق عليه استقبال وان شق عليه استقبال القبلة في تكبيرة الاحرام كراكب الجمل المقصور لا يمكنه الا ما معنى المخلوق - [00:23:19](#)

وهذه يعني طريقة من الطرق التي يستخدمها اصحاب الجمال يعني يضعونها ويربطونها ضمن سلسلة في عباد فتسير شيئا واحدا حتى نتفقت وتعلمون بان من اشد الحيوانات تفلتا انما هو الابل. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم امرنا بان نتعاهد القرآن وان نحصر على حفظ - [00:23:44](#)

وانه اشد تفلتا من تفلس الابل. فضرب المثل في الابل دليل على انها تتفقت تذهب هنا وهنا. ولذلك اذا قطروها كانها قاطرة كانها قطار تسير في خط واحد يصعب عليه ان يوجها نحل القبلة لانها تسير في خط واحد متناسب - [00:24:06](#) قال وان شق عليه استقبال القبلة في تكبيرة الاحرام كراكب الجمل المقطور لا يمكنه ادارته لم يلزمه وان كان سهلا ففيه وجهان. يعني ان كان الجمل منقادا له سهلا معه واينما وجهه توجه. حينئذ فيه وجهان يعني ليست - [00:24:27](#)

روايتان وجهان يعني تخريج للاصحاب على قول الامام احمد فيه وجهان له ان يوجهه والاولى يسير حسب ما يسير الجمل. احدهما يلزمه ذلك. اختاره الخرفي. الخراقي الي هو صاحب المختصر هو الذي - [00:24:47](#)

ابن قدامة في كتابه الكبير المعروف بالمغني. لانه امكنه الاستقبال في ابتداء الصلاة. وايها الاخوة بعض الناس مختصر الخرق يظن انه مختصر من كتاب الله هو اصل مؤلفه رحمه الله تعالى عندما افه سماه المختصر لانه مختصر - [00:25:07](#) يعني سماه مختصر لانه مختصر لا انه مختصر من كتاب اخر. نعم قال لانه امكنه الاستقبال في ابتداء الصلاة. فلزمه كالماشي والثاني لا يلزمه سياي الكلام عن الماشي ولذلك نؤجل الحديث عنه. نعم - [00:25:28](#)

والثاني لا يلزمه اختاره ابو بكر. لانه جزء من الصلاة فاشبه سائرهما. قالوا وهذا مبني على التخفيف وهذا ايسر. نعم فان عدلت به البهيمة عن جهة عن جهة مقصده الى جهة القبلة جاز لانها الاصل. ها يعني لو البهيمة كان متجه الى - [00:25:49](#) كغير القبلة وهو على ظهر جمل. ولكن البهيمة اتجهت نحو القبلة حينئذ يكون في ذلك خير فاتجهت الى الاصل فلا قالوا بان صلاته تسجد لان هذا هو الاصل. نعم. وان عدلت الى غيرها وان كان الى غير القبلة - [00:26:10](#) ان كان الى القبلة فعادلت به لا غيرها او كان ايضا في اتجاهه الصحيح الى غير رسوله وعدلت الى جهة اخرى ولكنها غير القبلة فهذا

لا يصح قال وان عدلت الى غيرها وهو عالم بذلك مختار له بطلت صلاته. لانه قد لا يكون عالم وربما لا ينتبه تأخذ مثلا - [00:26:30](#) الناقة او الحمار ذات اليمين وذات الشمال بيسر حتى تنتقل الى جهة اخرى وهو لا يحب لذلك او لا ارادة له بذلك يكون الجمل يقسو فيميل نحو جهة فلا يستطيع ان يوجهه. نعم - [00:26:50](#)

لانه ترك قبلته لغير عذر وان ظنها طريقه او غلبته الدابة فلم تبطخ. اه لم تبطل نعم. يعني غلبته الدابة ولا غلب ما استطاع نوجه فحينئذ تكون صلاته صحيحة وهذا كله من التيسير - [00:27:06](#)

فاما الماشي ففيه روايتان. الماشي الذي يسير على قدميه رجالا او ركبانا يسمى راجلا اذا مشى الانسان يسمى ماذا رجلا يعني يمشي على رجليه هذا هو الماشي فرجالا او ركبانا القسم الاول ان يسافر على قدميه. فهل هذا يعامل معاملة الراكب - [00:27:26](#) انا بغير او على سيارة او غيرها وانه يختلف لان هذا على الارض. ويسهل عليه ان يسجد وان يركع وان يتجه الى القبلة انتم تعلمون النصوص كلها وردت فيما مر بنا اولاً بيان عبدالله بن عمر للاية ولله المشرق والمغرب فايئنا تولوا فثم وجه الله - [00:27:52](#) بين المراد من ماذا؟ من المقصد من الاية. وان الرسول صلى على بغيره وعلى حمار والاحاديث في ذلك كثيرة جدا ولكن هذا على الراحلة. لكن الماشي لم يرد فيه نار - [00:28:12](#)

وايضا ذكر العلماء بان الحكمة من التخفيف من الصلاة على الراحلة ولو الى غير القبلة قالوا خشية ان تأخر الانسان عن القافلة ان يتأخر عن الركض ان يتأخر عن صحبتته. فانت مثلا لو كنت تسير - [00:28:26](#) على جمل ومع رفقة كبيرة ربما لو توقفت وصليت تذهب عنك الرفق فتبقى وحيدا في الصحراء فاين اصحابك؟ مع ان الركض الواحد شيطان والاثان شيطان والثلاثة جماعة. اذا قالوا العلة في ذلك هي - [00:28:46](#)

الحرص على مواكبة الركن قالوا واما الماشي فليس كذلك فان الماشي غالبا يسير وحده او ايضا يسير مع غيره ولكنه وهو في سيره يركع ويسمع قال فاما الماشي ففيه روايتان. احدهما له الصلاة حيث توجه. لانها احدى حالتي سير السفر. سير - [00:29:06](#) فاشبه ان المسافر له طريقتان للسير اما ان يكون راكبا واما ماشيا يعني الوجه الثاني انه يجوز له ذلك وهو المرجوح انه يجوز له ان يصلي الى غير القبلة راكب والوجه الثاني انه لا يجوز له لانه ليس بمنصوص ولا بمعنى المنصوص. ما معنى ليس بمنصوص يعني لم يرد فيه - [00:29:32](#)

من كتاب ولا سنة ولا بمعنى المنصوص هو لا يشبه المنصوص لان المنصوص عليه يخشى من تأخر هذه هذه القافلة عن بقية ماذا القوافل؟ اما الماشي فقالوا قال احدهما له الصلاة حيث توجه لانها احدى حالتي سير المسافر فاشبه الراكب لكنه يلزمه الركوع - [00:29:59](#)

والسجود على الارض مستقبلا لامكان ذلك والثانية لا يجوز. تقبل الليل كان لان الامر عنده سهل والثانية لا يجوز وهو ظاهر قول الفرقي ظاهر قول الخرقي رحمه الله في ان الرخصة وردت في الراكب والماشي بخلافه. انه لم يرد نقص بالنسبة - [00:30:26](#) الماشي وعندما فقط قياسه على الراكب وهو قياس مع الفارق وتعلمون القياس متى يكون قويا؟ الحاق فرع في اصل في علة تجمع بينهما. ولكن اذا وجد خلل في العلة ونقص فيها حينئذ يضعف المقيس على المقيس عليه مع انه احيانا يكون المقيس اقوى من المقيس عليه احيانا - [00:30:50](#)

خرافة احيانا يكون مساوي وحيانا يكون ادنى قال لان الرخصة وردت في الراكب والماشي بخلافه لانه يأتي في الصلاة بمشي وذلك عمل كثير هذا ايضا الذي على الراحلة يكون مستقرا ثابتا. اما الماء شيء فانه يتحرك ويميل هنا وهنا ويخفض في الارض وينزل فله - [00:31:17](#)

كثيرة جدا ليست ترى حركات الراكب فان الراكب مستقر على مركبته فان دخل المسافر في طريقه بلدا جاز ان يصلي فيه نكمل ونعود يعني كلام موجز جدا نعم. وان كانت للبلد الذي يقصده اتم صلاته ولم يبتدئ فيه صلاة. ما معنى هذا؟ ما ادري ظاهر للاخوة - [00:31:43](#)

والان اعود اليك لما كان اكرم. فان دخل المسافر في طريقه بلدا جاز ان يصلي فيه. ها يعني المسافر الذي يمر كبلد من البلدان لا يخلو

من عمره اما ان يريد الإقامة في تلك البلد لانها هي داره. هي دار اقامته. او يريد ان يقيم فيها. فهذا يعامل معاملة المقص -

[00:32:07](#)

المخيب ينقطع السفارة. الا ان يكون قد اراد الإقامة لمدة معينة وهي التي عرفتموها التي يجوز للانسان فيها ان يقصر الصلاة كما هو معلوم المدة التي اختلف فيها العلماء هذه الصورة. الصورة الاخرى والتي قال فيها جاد هو ان الانسان اذا مر ببلدة من البلدان قرية من

القرى او مدينة من المدن مارا - [00:32:30](#)

مرورا هو اولا مجتاز ما معنى معتاز؟ يعني هو سائر في طريقه ولكنه عرج عليها وايضا لا يريد الإقامة فيها او يريد الإقامة مدة محددة فهو في هذه الحالة يستمر على حاله من قصر الصلاة ولكنه يلزم - [00:32:56](#)

ان يتجه الى القبلة لانه في هذه الحالة استقر في بلد فلزمه ان يتوجه الى القبلة فلا يعامل بالنسبة القبلة فمعاملة المسافر لكنه في بقية الاحكام يعامل معاملة المسافر اذا مررت ببلد فانت بين امرين اما ان تكون مجتادا مارا على البلد فتأخذ حكم المسافر. واما -

[00:33:17](#)

ان تريد الإقامة في ذاك البلد سواء كان بلدك الاصلي او تريد ان تعمل فيه ففي هذه الحالة ينقطع وتعامل معاملة الحاضر. هذا هو مراد المؤلف ولكن المؤلف اوجز جاء بها اشارات - [00:33:45](#)

قال فان دخل المسافر في طريقه بلدا جاز ان يصلي فيه وان كان في البلد الذي يقصده اتم فيه يعني مراد اذا كان. يعني اذا كان مارا بذلك البلد لا يريد الإقامة فيه - [00:34:05](#)

وان كان في البلد الذي يقصده وان كان في البلد يعني من اهل ذلك البلد هذا معنى في ان كان في البلد يعني ان كان من اهل ذلك البلد او يريد ان يقيم في ذلك البلد للعمل او نحوه فانه بذلك حينئذ - [00:34:24](#)

معاملة المقيم قال وتعلمون قضية ايها الاخوة وان كانت ستأتي ان شاء الله في كتاب السفر وكتاب المسافر ما يتعلق ايضا بالمسافر اذا مر ببلد بعض العلماء يقول بانه اذا مر ببلد يعني كهذا الذي ذكر المؤلف لا يريد الإقامة او يريد الإقامة ولكنه لا يعرف - [00:34:43](#)

كل يوم تطلع عليه فيه الشمس هو يريد السفر ولكن لم تتم اعماله. فقالوا هذا يستمر في قصر الصلاة ويستدلون بان الرسول صلى الله عليه وسلم مكث بتبوك تسعة عشر يوما يكثر الصلاة كما في حديث عبد الله ابن عباس وهو حديث صحيح - [00:35:05](#)

ومن العلماء من حددها بثلاثة ايام او اربعة ايام ومنهم من حددها باقل واكثر اذا هذه مسألة فيها خلاف يأتي قال وان كان في البلد الذي يقصده اتم صلاته ولم يبتدئ فيه صلاته. يعني قد يكون العبارة غير واضحة ولكن المراد ان كان في البلد يعني - [00:35:25](#)

ان كان من اهل ذلك البلد او قاصدا الإقامة في ذلك البلد هذا هو مراد. نعم. قال اتم صلاته ولم يبتدئ فيه الصلاة. في قد يسأل السائلين ويقول الكتاب نرى فيه الوضوح في كثير من المسائل وربما نرى فيها ايجازا قد يكون مخلا. السبب لان هذا ليس موضوع ذكر المسألة هذا هو - [00:35:47](#)

يعني هذا سيفسره المؤلف رحمه الله تعالى في ماذا؟ في كتاب المسافر. ولكن اقتضى المقام ان يشير اليه. يعني المقام اقتضى ان يشير الى هذه المسألة اشارة بسيطة. لكن لو عدت الى كتابه المبسوط المغني لوجدته بانه فصل هذه المسألة حتى في هذا -

[00:36:07](#)

اقرأ العبارة. قال وان كان في البلد الذي يقصده اتم صلاته ولم يبتدئ فيه صلاة. ها ولم يبتدئ فيه يعني صلاة يعني بمعنى انه يبني على ما مضى. يعني يبني على صلواته الماضية. وفي نفس الوقت يبتدأ به صلاة جديدة متجهة - [00:36:27](#)

الى القبلة هذا هو معاق نعم قال باب في الشرط الخامس وهو الوقت آ الوقت ايها الاخوة تكلمنا عنه كثيرا لانه مر بنا مرت بنا اوقات الصلوات ولكن المؤلف عاد ليذكره بصيام - [00:36:49](#)

صيغة او بصفة اخرى لانه احد شروط صحة الصلاة الشرط الرابع. وقد مر بنا فيما مضى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اوقات الصلوات وان جبريل نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى به يومين عند البيت. يعني صلى به الصلوات الخمس

عند - [00:37:07](#)

بيت مرتين وقالوا له بعد ذلك يا محمد الوقت ما بين هذين اذا صلى به الظهر في اليوم الاول حين زالت الشمس وصلى به العصر حين صار ظل كل شيء مثله - [00:37:30](#)

وصلى به المغرب حين وجبت الشمس اي غربت. وصلى به العشاء حين غاب الشفق الاحمر على خلاف فيه ايضا فمر بنا وصلى به الفجر حين بدا الصبح يعني عندما طلع الفجر يعني الفجر هذا في اليوم الاول - [00:37:45](#)

ثم انه صلى به في اليوم الثاني الظهر في الوقت الذي صلى به العصر في اليوم الاول. ومن هنا قال بعض العلماء كاسحاق لو ان اثنين صليا في ذلك الوقت احدهما يصلي الظهر والاخر يصلي العصر لكان مصيبا لان مقدار اربع ركعات - [00:38:04](#)

يجوز ان تصلي فيه الظهر الظهر وان تصلي فيه العصر ولكن جمهور العلماء يمنعون ذلك. لان الرسول صلى الله عليه وسلم بين بانه لا يدخل وقت الصلاة حتى يخرج وقت الاخرى. فهناك فاصل بينهما. وصلى به العصر حين صار ظل كل شيء مثلي في اليوم الثاني - [00:38:24](#)

مغرب صلى به المغرب في نفس الوقت الذي صلى به المغرب في اليوم الاول والعشاء صلاها حين مضى ثلث الليل واسفر في صلاة صبح ثم قال له الوقت ما بين هذين - [00:38:44](#)

والله سبحانه وتعالى يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروضا في الاوقات. فلا يجوز لمسلم ان يقدم الصلاة على وقتها كما انه لا يجوز ان يؤخر الصلاة عن وقتها الا ان يكون من اهل العذاب كان يكون نائما او ان - [00:38:57](#)

من اهل الاعداء كالمراة التي حاضت او النفساء او صبي بلغ او كافر اسلم ومجنون عقل فهؤلاء يختلف امرهم فانهم مستثنون او كذلك نام عن الصلاة كما هو معروف. اما الصلاة فلا يجوز ان للانسان ان يؤخرها عن وقتها ليس التفريط في النوم - [00:39:17](#)

لكن التفريط في اليقظة ان تؤخر الصلاة حتى يدخل وقت الاخرى. والله بين ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ولا اعلم خلافا في تقديم الصلاة على وقتها الا صلاة الجمعة. فان الحنابلة لهم رواية يجيزون فيها ان تصلى - [00:39:37](#)

الجمعة قبل الزوال وهذا سيأتي الكلام فيها ولا شك بان مذهب جمهور العلماء هو ارجح في هذه المسألة وان صلاة وعندما تصلى بعد الزوال ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يبادر بها. ولذلك كان الصحابة رضي الله عنهم يخرجون من الجمعة - [00:39:57](#)

يتبعون ما هو الفي الظل؟ يعني يبحثون عن ضمن الظل هذا دليل على انهم كانوا يؤدون صلاة الجمعة بعد اخواني مباشرة كانوا يبادرون بها. وايضا يعني جاء في احاديث كثيرة بانه قالوا ما كنا نقيّل ولا - [00:40:17](#)

رد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بعد الجمعة بينما كانوا في الايام الاخرى كانوا يقيّلون يعني ينامون القيلولة ويتغدون قبل صلاة الظهر لكن في الجمعة ما كانوا يقيّلون ولا ماذا يتغدون الا بعد الجمعة هذا دليل على تقسيم وتيات - [00:40:37](#)

اللهم زيد في ذلك ولكن عرضنا لها للفائدة قال المؤلف رحمه الله تعالى وقد ذكرنا اوقات المكتوبات ولا تصح الصلاة قبل وقتها بغير خلاف فان احرم بها فبان انه ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ماذا قال لابي ذر - [00:40:57](#)

عندما شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او عندما قال كيف انت اذا يعني كان امراء يؤخرون الصلاة عنه قال فما تأمرني يا رسول الله؟ قال الصلاة لوقتها فان ادركتها معه فصل فانها تكون لك نافلة - [00:41:19](#)

وفي احاديث صلاتها لوقتها لكن ان تقدم وان تؤخر له نعم تقدم في الجمع بين الصلاتين وتؤخر كذلك في من يجوز له الجمع قال فان احرم بها فبان انه لم يدخل وقتها انقلبت نفلة - [00:41:35](#)

انقلبت نخلة لماذا؟ لان صلاة النافل تجوز في كل وقت كما هو معلوم. ولكن سيأتي هناك اوقات ينهى عن الصلاة فيه فهل هذا على اطلاق او لا؟ في عرض له المؤلف ان شاء الله ونتكلم عنه - [00:41:55](#)

قال انقلبت نفلة لانها لم لانه لما لانه معلوف معلوم في الشريعة ما لم يصح فرضا فانه ينقلب نفلا هناك قاعدة قريبة من هذا ان ما لم يمكن جعله فرضا ينقلب او يتحول نفلا. فانت لو دخلت في فريضة وكانت قبل - [00:42:12](#)

الوقت فانها لا تضيع عليك فانها تكون نفلا وتناول عليها الاجر ولذلك لو انك شككت في دخول الوقت يعني هل دخل مثلا وقت الظهر ثم صليت ان كان تردك ظنا اقرب الى اليقين فصحوا صلاتكم ما لم يتبين انك صليت في غير الوقت. او شككت في غروب الشمس

في غيب ولم يظهر لك لكن ظنك القوي ان الشمس قد غابت تصح الصلاة لكن لو ظهرت الشمس لا تصح وتكون صلاتك بمنزلة قال انقلب نافلة لانه لما بطلت نية الفريضة بقيت نية الصلاة - 00:42:57

وتعلمون قضية تحويل النية ايها الاخوة النية مهمة وتكلمنا عنها وسنتكلم عنها كثيرا ان شاء الله وسينتقل اليها المؤلف بعد هذا الشرط النية مهمة هي التي تصبح مسار الاعمال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ من وائمنما حل النية القلب والقلب هو مكان

الاخلاص - 00:43:20

فهذه النية هي التي توجهك في اعمالك. فاذا صدقت صلح عملك. اذا النية لها اثر في الاعمال تفرق بها بين الفرض وبين النفل بين العبادة والعادة لانه قد يصلي الانسان عادة يريد بها رياضة وقد يصلي فرضا - 00:43:42

وقد يصلي تطوعا وقد يصوم عدم رغبة في الاكل وقد يصوم فرضا وربما يصوم تطوعا وهكذا فما الذي يميز بين هذه الاعمال انما هي النية. النية هي التي تميز بين تلك الاعمال - 00:44:02

قال ووقت سنة كل صلاة مكتوبة متقدمة عليها من دخول وقتها الى فعلها. هذا المتقدم كما ترون في السنن الرواية فانت بالنسبة للظهر تصلي ركعتين او اربعا قبل الظهر. يعني قبل ان تصلي الظهر. وتصلي ركعتين بعدها اي - 00:44:20

بعد الظهر ولكن الوقت يمتد الى اخر وقت الظهر ليس شرطا انك اذا صليت تقوم مباشرة لا وايضا ما قبل اداء الفريضة كله وقت لك من دخول الوقت الى وقت الفريضة وانت تصلي تلك السنة المرتبطة بالصلاة - 00:44:40

ما هي المرتبطة؟ هي السنن الرواتب ركعتان قبل الفجر. واربع او ركعتان قبل الظهر واثنان بعدها وبعد المغرب وبعد العشاء. فهذه هي مرتبطة بما لدى الصلوات المفروضة. واما الوتر فتعلمون وقته كلما اخرته كان عصرا ولكن هناك خلاف بين العلماء - 00:44:59

هل الوتر مقصور على ما قبل الفجر؟ او يصح ان يؤدي بعد الفجر من العلماء من يرى انه بعد الفجر وانهم ما كانوا يوترون الا اذا طلع الفجر ولكن الرأي المشهور المعروف انه قبل الحج - 00:45:19

قال ووقت التي بعدها من فعلها الى اخر وقتها فاما النوافل المطلقة فجميع الزمان وقت لها الا خمسة اوقات. النوافل المطلقة غير المقيدة يعني غير بصلوات مفروضة يعني النوافل المطلقة لك ان تقوم في الضحى فتصلي ما تشاء لكن هناك صلاة الضحى -

00:45:34

ولك ان تصلي ما شئت من النوافل وانت بلا شك تثاب على ما ذلك لانك تقصد بذلك وجه الله. تريد القربى اذا تثاب على ذلك العمل لكنها ليست مقيدة بزمن لكن وردت اوقات نهى عن الصلاة فيها خمسة - 00:45:57

من بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وحين تطلع حتى ترتفع قيد رمح يعني قدر رمح ووقت الزوال ومن بعد صلاة العصر الى قبل الغروب وحين فظلي في الشمس لكنها تختلف ايضا قوة وضعفا بالنسبة للنهي. فليس ما بين صلاة الصبح الى طلوع الشمس -

00:46:16

شمس ولا ما بين صلاة العصر الى ما قبل الغروب لا تكون بمقوة النهي عن الاوقات الثلاثة التي وردت في حديث عقبة ابن عامر الذي سيشير اليه المؤلف وان لم يشير يشير اليه ان شاء الله ونذكره - 00:46:42

قال فاما النوافل المطلقة فجميع الزمان وقت لها الا خمسة اوقات بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد طلوعها حتى ترتفع قيد رمح. اذا هناك وقتان وبعضهم يدمج الوقتين في وقت واحد ولكن الصحيح انه ينبغي ان يفرق بينهما لان - 00:46:58

حديث عقبة فرق بينهم. لان حديث عقبة قال ثلاث ساعات نهانا رسول الله صلى الله ان نصلي فيهن ونقر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع. يعني وقت الطلوع. وحين تميل وحين تزول الشمس - 00:47:18

وحين تضيق الشمس الى الغروب اي تميل. ولم يذكر الوقتين الآخرين. ولذلك هناك خلاف كبير بين العلماء بالنسبة لماذا للصلاة على الجنابة؟ في تلك الاوقات الثلاثة قال بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد طلوعها حتى ترتفع قيد رمح وعند قيامها حتى تزول وبعد

العصر حتى - 00:47:37

ما معنى نزول يعني تميل عن كبد السماء. فالزواج هو ان الشمس تقع في وسط السماء حارة تنزل على الوسط فاذا بدأت في الميلان هذا يسمى ماذا الزوال؟ وكيف نعرف بدء الزوال ان نحدد الظل الموجود قبل - [00:48:05](#)
ثم اذا بدأ في الزيادة نكون قد عرفنا في ان الشمس انما زالت وهكذا كانوا يحددون ذلك في الظل ولكن الان اصبحت لدينا والاوقات فيعني اخذنا بها نعم قال وبعد العصر حتى تتضيف الشمس للغروب. تضيف يعني تميم. نعم. واذا تضيفت فلان ضاف فلان بمعنى ماله - [00:48:28](#)

اليه اي ذهب اليه. نعم واذا تضيفت حتى تغرب يعني وقت الغروب وهذا هو الوقت الذي نهى فيه رسول الله ان يصلي اذا كانت الشمس بين قرني شيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وقبل قال تلك صلاة المنافقين تلك صلاة - [00:48:56](#)
فان بعض الناس يتساهل في صلاة العصر فيتركها قبيل الغروب فاذا ما بدأت الشمس في الغروب قامت. لا نستطيع ان نقول لم يصلي ولكنه جاء في وقع وقع الصلاة في وقت نهى. وشبه نفسه بالمنافقين - [00:49:16](#)
قال رحمه الله فلا يجوز التقوع في هذه الاوقات بصلاة لا سبب لها. بصلاة لا سبب له على هذا ان الصلوات غير المفروضة تنقسم الى قسمين ذوات سبب هو غير ذوات اسباب - [00:49:35](#)

وهذه مسألة اشتهر فيها الشافعية من بين الائمة. يعني اشهر ما تجد التفريط بينها في مذهب الشافعية. ولكن الحنابلة بذلك في رواية فرق بين ما له سبب كتحية المسجد سجود التلاوة صلاة الكسوف هذي لها اسباب. لان ماذا تحية المسجد - [00:49:53](#)
انك لدخولك للمسجد تحييه ما تحيته ان تصلي؟ صلاة الكسوف بسبب كسوف الشمس او الخسوف بسبب خسوف القمر ولم يذكر صلاة الجنازة لوجود الخلاف فيها والا هي داخلة ظن هذا - [00:50:14](#)
قال واذا فلا يجوز التطوع في هذه الاوقات بصلاة لا سبب لها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. من الاحاديث التي وردت في ذلك حديث عبد الله ابن عباس وهو حديث مشهور حديث متفق عليه - [00:50:31](#)

وانظروا ايها كيف قال قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن - [00:50:55](#)
بعد الصبح حتى تشرق الشمس وفي حديث ابي سعيد حتى تطلع الشمس ولا فرق. وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس. هذا حديث متفق عليه حديث ابي سعيد ومثله حديث ابي هريرة. وهذان الوقتان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيهما. لكن - [00:51:15](#)

لو فاتتك ركعة الفجر تقضيها ورد في ذلك حديث ضعيف والعلماء مختلفون. فانك تقضي ركعتي الفجر ما بين صلاة الفجر الى ماذا ولكن الافضل ان انك تصلّيها بعد طلوع الشمس. هذا هو الافضل. والامام احمد فعل ذلك. نعم - [00:51:39](#)
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. وهذا كما تعلمون ورد عليه اشكال لكن هذا ليس هذا محل في حديث عائشة - [00:52:01](#)

قالت ركعتان ما تركهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حظرا ولا سفرا ركعتان قبل الفجر وركعتان بعد العصر. مع ان رسول الله كما في الاحاديث المتفق عليها نهى عن الصلاة بعد العصر - [00:52:16](#)
ولذلك لما اجتمع عبدالله ابن عباس والمسور مخرمة وعبد الرحمن ابن اذهر ارسلوا قريبا مولى ابن عباس الى عائشة يسألها قالوا بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن - [00:52:30](#)
من الصلاة بعد العصر وانك قلت كذا وكذا لم تجده عائشة احالته الى من؟ الى ام سلمة ولكن انظروا الى ادب الرسول لم يذهب الى امه فلما عاد الى رفقته لاصحابه الذين ارسلوه - [00:52:43](#)

اخبرهم بقول عائشة فطلبوا منه ان يذهب الى ام سلمة فذهب الى ام سلمة فذكر لها ذلك فقالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر فسأل عن ذلك هي السائلة جاء في بعض الروايات - [00:53:00](#)

انك تنهى عن الركعتين بعد العصر وتصليهما. فقال عليه الصلاة والسلام وما الركعتان بعد الظهر اتاني وفد من بني عبد القيس باسلام قوم فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان - [00:53:16](#)

وهذه حجة احتج بها العلماء في جواز قضاء السنن الرواتب يعني اذا فاتتك سنة مثل السنن الرواتب او الوتر فانك تقضيها ولا تتركها تذهب هذرا اذا تبينا من هذا الحديث ان الرسول صلى الله انما صلى بعد العصر كان قضاء للركعتين بعد الظهر. ولذلك قال فهما -

[00:53:34](#)

ومع ذلك جاء حديث بان الرسول ينهى عن الركعتين بعد العصر ويصليهما في حديث المغيرة لكن فيه كلام ولذلك قال بعضهم هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم والمسألة فيها خلاف كبير ولكن نحن لا نعزط تفصيلا لخلافات المذاهب - [00:53:57](#)

سيأتي الكلام عنها اوسع ان شاء الله عندما ندخل في ماذا الباب الخاص بذلك قال متفق عليه ومثله حديث ايضا حديث ابي سعيد هذا هو حديث ابي سعيد ومثله حديث عمر وابي هريرة. نعم - [00:54:17](#)

قال رحمه الله وروى عقبه ابن عامر قال ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او ان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى مراده بالساعات الاوقات هنا. والعلماء كما تعلمون - [00:54:35](#)

في المراد بالساعة بمناسبة ليس ياتي في الجمعة من راح في الساعة الاولى فكأنما خرب بدنة فمن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب وفي الثالثة يقرب كبشا ثم دجاجة ثم بيضة ثم بعد ذلك ترفع الصحف اذا دخل الامام - [00:54:55](#)

لكن العلماء اختلفوا اهي الساعات المعروفة التي نعرفها او هي لحظات اوقات سريعة تمر فتأتي الكلام ايضا ان شاء الله. لكن المراد هنا قال ثلاث ساعات المراد ثلاث اوقات قال ثلاث ساعات وروى عقبه بن عامر رضي الله عنه قال ثلاث ساعات كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم ينهانا - [00:55:14](#)

ان نصلي فيهن او ان نقبر فيهن موتانا ان يصلي فيهن بعضهم قال المراد بالصلاة هنا صلاة الجنازة انه فيه خلاف بين العلماء في قضاء الفرائض ايضا هل تؤدي في اي وقت اكثرهم؟ قال تؤدي في اي وقت ولو كان وقت نهائي وبعضهم قال في كل وقت الا

الاوقات الثلاثة - [00:55:41](#)

قال في ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن ينهانا ان نصلي فيهن او ان نقبر فيهن كان حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع. وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول. ما هو قائم الظهيرة؟ يعني - [00:56:05](#)

طوال الشمس وحين تضيف الشمس للغروب يعني وحين تميل الشمس لغروب جاء ايضا في بعض الروايات رواه مسلم رحمه الله. مسلم وغيره ولكنه ليس في البخاري. نعم هذا من مفردات مسلم - [00:56:28](#)

والنهي عما بعد العصر يتعلق بالفعل. فما معنى النهي عن ما بعد العصر يتعلق فهذه من الامور التي ننتبه لها احيانا تأتي يتعلق بالفعل يعني ليس المراد انك مثلا لا تصلي بعد العصر - [00:56:46](#)

لو صلى انسان غيرك لا المراد الامر مرتبط بصلاتك او صلاة جماعتك الذي ما صليت معه. هذا هو المراد هذا مراد المؤلف يعني ليس المراد ان يصلي غيرك فانت تلتزم بصلاتهم فتدخل في النايلات. المراد لا صلاة بعد صلاة العصر اي بالنسبة لك انت - [00:57:04](#)

لصلاتك عليه هذا هو الرأي المشهور عند العلماء قال والنهي عما بعد العصر يتعلق بالفعل فلو لم يصلي فله يعني بالفعل اي بفعل الصلاة قال فلو لم يصلي فله التنفل وان صلى غيره. ها رأيتم بينها المؤلف. نعم - [00:57:24](#)

لان لفظ العصر باطلاقه ينصرف الى الصلاة وعن احمد رحمه الله فيما بعد مثل ذلك لانها احدي الصلاتين فكان النهي متعلقا بفعلها كالعصر والمشهور في المذهب انه متعلق بالوقت لما روي لما روى ابن عمر قلت ماذا ولكن قال المشهور في هو قدم الرواية الاخرى

لانه يميل اليها. ان المراد بالفعل بفعلك انت - [00:57:46](#)

ولكن في المذهب المشهور انه بالوقت اي لا صلاة بعد صلاة العصر سواء صليت انت او غيرك فيما روى ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليبلغ الشاهد الغائب الا تصلوا - [00:58:19](#)

بعد الفجر الا سجديتين رواه ابو داود وسواء في سواء هذا في مكة اي المراد سجديتين التي هي صلاة الفرض يعني. نعم وسواء في

وسواء في هذا مكة ويوم الجمعة وغيرهما لعموم النهي في الجميع. طب نقف عند اهله يعني وثواب في ذلك هذه من الاشارات -

[00:58:37](#)

التي يذكرها المؤلف اشارات في ذلك الجمعة. طيب لماذا ذكر الجمعة؟ لماذا يعني اشار الى الجمعة؟ اشارته دليل على خلاف الشافعية. احيانا المؤلف يعطينا الى وجود خلاف في المسألة ما قضية الجمعة خالف فيها من خالف فيها الشافعية - [00:58:59](#)

فان الشافعية يرون ان صلاة الجمعة تختلف عن غيرها. وكذلك الجمعة وماذا ها نبدأ بمكة مكة ايضا يخالف فيها الشافعية واما الجمعة يخالف فيها الشافعية وبعض العلماء غيرهم لماذا مكة - [00:59:21](#)

يستدل الشافعية بان مكة مستثناة عن غيرها فلا تدخل في النهي. لماذا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني عدي مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت اي ساعة احدا طاف بهذا البيت او صلى فهي ساعة من ليل او - [00:59:41](#)

قالوا فهذا عام. ماذا؟ دليل قالوا فهذا دليل على ان مكة تختلف عن غيره. والرسول صلى الله عليه وسلم ذكر الطواف وذكر الصلاة لا

تمنع احدا طاف او صلى بهذا او صلى بهذا الليل. اذا قالوا - [01:00:03](#)

هذا مستثنى فمكة لها شأن. جمهور العلماء قالوا لا المراد او صلى يعني ركعتي الطواف فهي المستثناة واما مكة فلا تختلف عن غيرها فان النهي يشملها في ذلك. انتهينا مما يتعلق بمكة - [01:00:23](#)

الثاني يوم الجمعة هل يوم الجمعة لها استثنى؟ نعم خالف بعض العلماء في ذلك فقالوا يوم الجمعة يصلى ايضا في وقت النهي قالوا لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة - [01:00:41](#)

القوم الا يوم الجمعة دليل على ان الجمعة تختص عن غيرها بجواز ذلك وجمهور العلماء قالوا الجمعة كغيرها لان الاحاديث عامة.

والصحابه رضي الله عنهم كانوا ينعون ايضا عن الصلاة وقت الزوال - [01:01:01](#)

ومن بينهم عمر بن الخطاب ولو كان ذلك جائزا لنهى عنه الصحابة رضي الله عنهم والصحابة رضي الله عنهم انما نهوا عن ذلك انه

اخذوا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:01:20](#)

اذا المسألة فيها خلاف. اذا رأينا بان هناك من خص مكة وهناك من خص الجمعة واكثر العلماء لا يرونه فرقا بين هذه وهناك من خص

ايضا الشتاء يعني بعضهم يرى ان الشتاء يختلف عن الصيف لماذا؟ قالوا الشتاء يصلى وقت الزوال لماذا؟ قالوا لان السبب في -

[01:01:34](#)

الصلاة وقت الزوال شدة الحر. ولذلك الرسول قال خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:01:58](#)